

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار رقم ٩٩٥ لسنة ٢٠٢٠

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير

الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل الحكومة وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٧٦ لسنة ٢٠٠٦ بمعايير ومواصفات

المباني والمنشآت ذات الطابع المعماري ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٤٣ لسنة ٢٠١٩ بتفويض

السيد أ. د. م. وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية فى اختصاصات رئيس

مجلس الوزراء المنصوص عليها فى القانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ فى قيد وإضافة

وحذف العقارات وفقاً لنص المادة الثانية من القانون المشار إليه ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٥١٠ لسنة ٢٠١٣ الصادر بقيد بعض العقارات بسجل

التراث المعماري لمحافظة القاهرة ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٣٧ لسنة ٢٠٢٠ الصادر بقيد وحذف بعض العقارات

من سجل التراث المعماري لمحافظة البحيرة ؛

وعلى القرار الوزاري رقم ١٦٥/٢٠٢٠ بتشكيل لجنة تختص باتخاذ الإجراءات

اللازمة بشأن المباني والمنشآت المطلوب قيدها أو إضافتها أو حذفها بسجل حصر

المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز بالمحافظات طبقاً لأحكام قانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تنظيم هدم المباني والمنشآت غير الآيلة للسقوط والحفاظ على التراث المعماري وتعديلاته ؛

وعلى ما ورد من السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الجهاز القومي للتنسيق الحضاري - رئيس لجنة التظلمات ؛

وعلى ما عرضته علينا السيدة المهندسة وكيل أول الوزارة - رئيس قطاع الإسكان والمرافق ورئيس اللجنة ؛

قرر :

(المادة الأولى)

حذف فيلا رقم ٤٤ شارع ١٥ - ق ٩٤٣ - المعادي والموثق برقم (٠٤٢٧٠٠٠٠١٤٤) من سجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة القاهرة .

(المادة الثانية)

حذف فيلا بنبع شارع أحمد الوكيل - أبو الريش - دمنهور برقم كود (٤٥٣٣٠١٩) من سجل المباني والمنشآت ذات الطراز المعماري المتميز لمحافظة البحيرة .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية .

صدر في ٢٠٢٠/١١/٣٠

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ. د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار